

فأحوال ثلث النصف للواحدة والثلاثين

فصاعداً ومع الابن المذكور مثل حظ الابنتين

بعضهن وبنات الابن كنات الصلب

ولهن احوال ست النصف للواحدة والثلاثين

للثنتين فصاعداً لعدم بنات الصلب

فإن كان من الثلث المذكور في قول الميراث
والثلاثين من الثلث المذكور في قول الميراث
فإن كان من الثلث المذكور في قول الميراث
والثلاثين من الثلث المذكور في قول الميراث

بعضهن وبنات الابن كنات الصلب
بعضهن وبنات الابن كنات الصلب
بعضهن وبنات الابن كنات الصلب

ولهن السدس مع الواحدة الصلبة كتملكه للثلاثين

او اقل منهن غلام فيعصبن والباقي بينهم

للذكر مثل حظ الانثيين ويستطون بالابن ولو كان

ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض

فإن كان من الثلث المذكور في قول الميراث
والثلاثين من الثلث المذكور في قول الميراث
فإن كان من الثلث المذكور في قول الميراث
والثلاثين من الثلث المذكور في قول الميراث

بن بنت بنت
بن اسعوم النوة بنت

صورة الاسعور

بن بنت بنت بنت
بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت

بن بنت بنت بنت